

المبقر كما لا غنى للبروي عن الأبل **فصل في اسباب**

حصول الاموال جميع اسباب حصول الاموال
تاتي من جهتين احدها من طريق القصد والطلب
والثانية من طريق المصادفة والعرض فاما ما كان من
طريق المصادفة والعرض فهو كمثل الموارث عن الاءاء
والعرض المال التليد وكوجود الحنايا التي لم يبق لها
احد وتسمى الركان وكذلك كل ما ياتي من القوائد
باتفاق واما ما كان بطريق القصد والطلب وهو ينقسم
الى قسمين اما اكتساب مغالبة او اكتساب بنوع من
الاحتيال ويتخرج ايضا الى نوع ثالث وهو الاكتساب
بامر مركب من مغالبة واحتيال **فصل**
في اكتساب المغالبة اكتساب المغالبة تنقسم
الى جهتين احدها سلطانية والاخرى خارجية فاما
السلطانية فهي كالجبايات من المكوس والرسوم والخراج
والاعشار والصدقات وفي المشركين وجوالي الزممة
واما ما ساكل ذلك واما الخارجية فهي صنغان احدهما
معان والاخر مستنزفا المعان فهو قطع الطريق
والنهب والغارات وما اشبه ذلك **فصل**
في الاكساب بالافع الاحتيال ضرور الاحتيال
في طلب الاكساب تنقسم الى ثلاثة اقسام وهي اما
تجارة او صناعة او امر مركب فاما الصنائع فمنها

علمية

علمية ومنها علمية فاما الصنائع العلمية فالنقح والخو
والهندسة وما جرى هذا المجري واما العلمية فالحاكم
والفلاحه ومسط الصوفى والكثان وما جرى هذا المجري
مما لا يحتاج صنوعه في ادراكه الاكثر المشاهدة والذرية
فيشت رسوم ذلك في نفسه كمثل البهيمية التي عودت
نوع من الرياضة فعرفته وبثنت رسومه عندها واما
المركبية منها فكالطب والفرسية والكتابة وما ساكل
ذلك واما المتاجر فهي تكون بسائر صنوف الاموال
من الاعراض وغيرها والتجار يقسمون الى ثلاثة اصناف
فمنهم الركاض ومنهم المخزان ومنهم المحجر واما مبايعتهم
فيها على ثلاثة اوجه وهي اما سلف موء جيل او استسلاف
منجم او مقانصة واما المتصن فللا بعد من التجار وانما
هو اجير المالك والذي يولم من النسخ فانما هو اجرة
له على خدمته وضبطه واستخراج مال الصنان والفرق
بينه وبين المارض وهو التاجر الذي يعمل بمال غيره
ان المقارض لا يدرك عليه في الزممة من خسارة المالك
الذي يعمل فيه مالم يتجاوز الاماكن التي وقع الاتفاق
عليها والضمانات فهي من المعاييب الرديه عالم يساعدها
الحياه العريضة الكيرة واما الاثياء المركبة من صناعة
وتجارة البراز والطار وما ساكل ذلك لان كل واحد
من هاتين مركبة اما دخولها في باب الصنائع فلاجل